

## مسرد المفاهيم والمصطلحات

### القمار وأحكامه في الفقه الإسلامي

**القمار:** أن يشترط أحد الطرفين، أو المتسابقين، أو كليهما على الآخر بأن يأخذ الفائز من الخاسر ما يتفقان عليه من مال.

**المراهنة:** أن يتفق طرفان على أن يدفع أحدهما شيئاً من المال للطرف الثاني إن خسر أو فاز طرف ثالث.

**اللعب على الشرط:** وذلك باشتراط أن يدفع الخاسر للفائز مبلغ من المال كأن يتفق الطرفان على أن يدفع الخاسر في لعبة الشدة 50 ديناراً.